



رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية رقم 2021/25 بتاريخ 19 مارس 2021 بشأن
شكاية شركة " " المتعلقة بطلب العروض رقم 55/.../2020

اللجنة الوطنية للطلبات العمومية،

بناء على شكاية شركة " " المتوصل بها بتاريخ 02 دجنبر 2020؛
وعلى مقتضيات المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر
2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
وعلى النظام المتعلق بشروط وأشكال إبرام صفقات وكذا بعض القواعد
المتعلقة بتدبيرها ومراقبتها؛
وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية
للطلبات العمومية؛
وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة
بتاريخ 19 مارس 2021؛

أولاً: المعطيات:

بواسطة شكايتها المشار إليها أعلاه تنازع شركة " " في عدم احترام مبدئي
الشفافية والمساواة في التعامل بين المتنافسين بخصوص طلب العروض رقم 55/.../2020 المتعلق
بأشغال تكملة ملعب كرة القدم ومضمار الألعاب الرياضية التابع ل..... والمعلن عنه من
طرف

وتشتكي الشركة من أن طلب العروض المذكور موجه إلى إحدى الشركات المتنافسة، التي قامت
باستيراد، في وقت سابق، مجموع المواد المطلوب الإدلاء بها كعينات لتصبح الوحيدة القادرة على
المشاركة في طلب العروض.

وبعد مطالبته باطلاع اللجنة الوطنية للطلبات العمومية على موقفها مما تقدمت به الشركة
المشتكية، أوضح صاحب المشروع، بموجب رسالة السيد رئيس رقم
21/0631/..... المتوصل بها بتاريخ 08 فبراير 2021، أن مسطرة طلب العروض قد احترمت مبدئي

المساواة وحرية المنافسة، مشيراً كذلك إلى أن طلب العروض المذكور قد تم إلغاؤه بواسطة مقرر بتاريخ 22 دجنبر 2020.

ثانياً: الاستنتاجات:

حيث إن الشركة المشتكية تطعن في الشروط الموضوعية من طرف صاحب المشروع من أجل المشاركة في طلب العروض موضوع الشكاية، والتي حالت دون تمكينها من اقتناء العينات المطلوبة داخل الأجل المحددة في دفتر الشروط الخاصة وبالتالي فتح المشاركة فقط أمام شركة بعينها؛

وحيث يتضح من محاضر لجنة طلب العروض المرفقة مع جواب أن الشركة المشتكية لم تتقدم بعرض للمشاركة في طلب العروض الذي تقدم له متنافسين اثنين؛

وحيث إن طلب العروض موضوع الشكاية قد تم إلغاؤه بمقتضى مقرر صاحب المشروع بتاريخ 22 دجنبر 2020، والذي يرجع سبب الإلغاء إلى تغيير في المعطيات الاقتصادية والتقنية للأعمال موضوع طلب العروض، فإن موضوع الشكاية في هذه الحالة أصبح غير ذي جدوى، لكون طلب العروض قد تم إلغاؤه.

ثالثاً: رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات المذكورة أعلاه، ترى اللجنة الوطنية للطلبات العمومية أن شكاية شركة "....." أصبحت غير ذات موضوع بناء على مقرر الإلغاء الذي تم اتخاذه من طرف صاحب المشروع بخصوص طلب العروض السالف الذكر.